عنها فاعقبهم نفاقا في قلوبهم اي فجعل الله عاقبة فعلهم هذا ذلك نفاقا راسخا
وسوء اعتقاد في قلوبهم ويجوز ان يكون الضمير للبخل والمعنى فاورثهم البخل
نفاقا متمكنا في قلوبهم الى يوم يلقونه يلقون الله بالموت او يلقون عمله او
جزاءه وهو يوم القيامة بما اخلفوا الله ما وعدوه بسبب اخلافهم ما وعدوه
من التصدق والصلاح وبما كانوا يكذبون كاذبين فيه فان خلف الوعد ويكون
متضمن للكذب مستقبح من الوجهين او المقال بطلقا وقرئ يكذبون بالتشديد
الم يعلموا اي المنافقون او من عاهد الله وقرئ بالتاء على الالتفات ان الله يعلم
سرهم ما اسروه في انفسهم من النفاق او العزم على الاخلاف ونجواهم وما
يتناجون به فيما بينهم من المطاعن او تسمية الزكاة بجزية وان الله علام
الغيوب فلا يخفى عليه ذلك الذين يلمزون ذم مرفوع او منصوب او بدل
من الضمير في سرهم وقرئ يلمزون بالضم المطوعين المتطوعين من المؤمنين
في الصدقات روي انه صلى الله عليه وسلم حث على الصدقة فجاء عبد الرحمن
ابن عوف باربعة الاف درهم وقال كان لي ثمانية الاف فامسكت واخذت اربعة
وامسكت لعيالي اربعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك
فيما اعطيت وبما امسكت فبارك الله له حتى صولحت احدى امراته عن
نصف الثمن على ثمانين الف درهم وتصدق عاصم بن عدي بماية وسق
تمرا وجاء ابو عقيل الانصاري بصاع فقال بت ليلتي اجر بالجرير على
صاعين فتركت صاعا لعيالي وجئت بصاع فامره رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ينثره على الصدقات فلمزهم المنافقون وقالوا ما اعطى
عبد الرحمن وعاصم الا رياء ولله كان الله ورسوله لغنيين عن صاع ابي
عقيل ولكنه احب ان يذكر نفسه ليعطى من الصدقات فنزلت والذين
لا يجدون الا جهدهم الا طاقتهم وقرئ بالفتح وهو مصدر جهد في
الامر اذا بالغ فيه فيسخرون منهم يستهزئون بهم ولهم عذاب اليم على
لمزهم استغفر لهم او لا تستغفر لهم يريد التساوي بين الامرين في
عدم الافادة كما نص عليه بقوله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر
الله لهم روي ان عبد الله بن عبد الله بن ابي وكان من المخلصين سال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مرض ابيه ان يستغفر له فتعلل عليه فنزلت
الصلاة والسلام لازيدن على السبعين فنزلت سواء عليهم استغفرت
لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم وذلك لانه عليه الصلاة والسلام

فهم من السبعين العدد المخصوص لانه الاصل فيجوز ان يكون ذلك حدا يخالف
حكم ما وراءه فيرى ان المراد به التكثير دون التحديد وقد شاع استعمال
السبعة والسبعين والسبعماية ونحوها في التكثير لاشتمال السبعة على
جملة اقسام العدد فكانه الحد دباسره ذلك بانهم كفروا بالله ورسوله
اشارة الى ان مغفرة الكافر وعدم قبول استغفارك ليس لبخل منا ولا
قصور فيك بل لبعدهم قابليتهم بسبب الكفر الصارف عنها والله لا يهدي
القوم الفاسقين المتمردين في كفرهم وهو كالدليل على الحكم السابق
فان مغفرة الكافر بالاقلاع عن الكفر والارشاد الى الحق والتهمك في
كفره المطبوع عليه لا ينقطع ولا يهتدي والتنبيه على عذر الرسول في
استغفاره وهو عدم يأسه عن ايمانهم لما لم يعلم انهم مطبوعون على
الضلالة والممنوع هو الاستغفار بعد العلم لقوله ما كان للنبي والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب
الجحيم فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله بقعودهم عن الغزو
خلافه يقال اقام الحاي بعدهم ويجوز ان يكون بمعنى المخالفة فيكون
انتصابه على العلة او الحال وكرهوا ان يجاهدوا باموالهم وانفسهم
في سبيل الله ايثارا للدعة والحظ على طاعة الله وفيه تعريض بالمؤمنين
الذين آثروا عليها تحصيل رضاه ببذل الاموال والمهج وقالوا لا تنفروا
في الحر اي قال بعضهم لبعض او قالوه للمؤمنين تثبيطا قل نار جهنم اشد حرا
وقد آثرتموها بهذه المخالفة لو كانوا يفقهون ان مآلهم اليها او انها كيف
هي ما اختاروها بايثار الدعة على الطاعة فليضحكوا قليلا وليبكوا
كثيرا جزاء لما كانوا يكسبون اخبار عما يؤول عليه حالهم في الدنيا والآخرة
اخرجه على صيغة الامر للدلالة على انه حتم واجب ويجوز ان يكون الضحك
والبكاء كنايتين عن السرور والغم والمراد من القلة العدم فان رجعك
الله الى طائفة منهم فان ردك الى المدينة وفيها طائفة من المتخلفين تابعتهم
فتيهم فان كلهم لم يكونوا منافقين او من بقي منهم وكان المتخلفون اثني عشر رجلا
فاستاذنوك للخروج اي الى غزوة اخرى بعد تبوك فقل لن تخرجوا معي
ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا اخبار في معنى النهي للمبالغة اكم رضيتم
بالقعود اول مرة تعليل له وكان استصلاحهم عن ديوان الغزاة عقوبة
لهم على تخلفهم واول مرة هي الخرجة الى غزوة تبوك فاقعدوا مع الخالفين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)